

البحر الزخار (مسند البزار)

762 - حدثنا محمد بن معمر قال : نا أبو عاصم عن سفيان عن عبد الأعلى الثعلبي عن أبي جميلة قال : قال علي بن أبي طالب هB أن جارية للنبي A أحدثت يعني بغت فأمرني أن أقيم عليها الحد فأتيتها ولم تجف من دمها فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال : إذا جف فأقم عليها الحد وقال : أقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم وهذا الحديث قد رواه الثوري و الأحوص و أبو وكيع عن عبد الأعلى عن أبي جميلة عن علي